

أمر تكليف بمهمة رسمية خارج الهيئة

التاريخ / / ٢٠٠٠ م

يكلف السادة :
.....
.....
.....
.....
الإدارة العامة :
الوظيفة :
السفر إلى :
فى المدة من :
وذلك للقيام بالأعمال الآتية :
.....
لحساب :
.....

يعتمد،،

مدير عام الإدارة

رئيس الإدارة المركزية

-
- صورة إلى شئون العاملين (مراقبة الوقت)
 - يتم اعتماد أمر التكليف من السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة بالنسبة للعاملين من مستوى الإدارة العليا ومن رئيس الإدارة المركزية المختص بالنسبة لباقي المستويات .
 - يتم تقديم طلب الصرف فى مدة أقصاها شهر من نهاية الأمورية .
 - تراجع مصروفات الانتقال من شئون العاملين (إستحقاقات) وتعتمد من رئيس الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية .
 - طلب الصرف الذى يتم صرفه خصما من جهات خارجية (لها حساب دائن بالهيئة) يتم التأشير عليها قبل الصرف من مدير عام الشئون المالية والإدارية أما بالنسبة للطلبات التى يتم صرفها مباشرة بمعرفة الجهات الخارجية فيكتفى بإعتماد رئيس الإدارة المركزية المختص .